

خلاصة عيقات الأنوار

[172] (حدثنا موسى بن اسماعيل [قال] حدثنا وهيب [قال] حدثنا ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس [رضي الله عنهما] عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر) (1). وقد أخرجه في باب ميراث الجد مع الأب والأخوة (2). وفي باب ابني عم أحدهما أخ للام والآخر زوج (3). وأخرجه مسلم في صحيحه حيث قال: (حدثنا عبد الأعلى بن حماد - وهو النرسي [قال] نا وهيب عن ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ "ص": ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر. حدثنا أمية بن بسطام العيشي [قال] نا يزيد بن زريع [قال] نا روح بن القاسم عن عبد الله بن طاووس عن أبيه عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ "ص": ألحقوا الفرائض بأهلها فما تركت الفرائض فلأولى رجل ذكر. حدثنا اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد - واللفظ لابن رافع - قال اسحاق نا وقال الاخران أنا عبد الرزاق قال أنا معمر عن ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ "ص": أقسموا المال بين أهل الفرائض على كتاب الله [تعالى] فما تركت الفرائض فلأولى رجل ذكر) (4). فان زعم الرازي أنا نمنع اضافته الى المفرد المعرفة. فنقول: ان لاسم التفضيل عند اضافته معنيين، ولا يجوز اضافته الى المفرد المعرفة بناء على أحدهما دون الآخر، قال ابن الحاجب: (فإذا أضيف فله معنيان، أحدهما - وهو الأكثر -

_____ (1) صحيح البخاري 8 / 187 (2) نفس المصدر 8 /

188 (3) نفس المصدر 8 / 190 (4) صحيح مسلم 5 / 59 - 60
